

النهاية في غريب الأثر

{ طعن } (س) في حديث حُنَيْنٍ [فإذا بهَوَاوزِنَ عَلَى بَكَرَةِ آبَائِهِمْ بِطُعْنِهِمْ
وَشَائِهِمْ وَنَعْمِهِمْ] الطُّعْنُ : النَّسَاءُ وَاحِدَتَهَا : طَاعِنَةٌ . وَأَصْلُ الطُّعْنِ : طَاعِنَةٌ :
الرَّاحِلَةُ الَّتِي يُرْوَدُ عَلَيْهَا وَيُطْعَنُ عَلَيْهَا : أَي يُسَارُ . وَقِيلَ لِلْمَرْأَةِ طَاعِنَةٌ لِأَنَّهَا
تَطْعَنُ مَعَ الزَّوْجِ حَيْثُمَا طَاعَنَ أَوْ لَأَنَّهَا تُحْمَلُ عَلَى الرَّاحِلَةِ إِذَا طَاعَنَتْ .
وَقِيلَ الطُّعْنُ : الْمَرْأَةُ فِي الْهُدُجِ ثُمَّ قِيلَ لِلهُدُجِ بِلَا امْرَأَةٍ وَلِلْمَرْأَةِ بِلَا
هُدُجٍ : طَاعِنَةٌ . وَجَمْعُ الطُّعْنِ : طَاعِنٌ وَطَاعِنٌ وَطَاعِنَاتٌ وَأَطْعَانٌ . وَطَاعِنٌ
يَطْعَنُ طَاعِنًا وَطَاعِنًا بِالْتَحْرِيكِ إِذَا سَارَ .

(ه) وَمِنْهُ الْحَدِيثُ [أَنَّهُ أُعْطِيَ حَلِيمَةَ السَّعْدِيَّةَ بِعَيْرِا مُؤَقَّعًا لِلطُّعْنِ]
أَي لِلهُدُجِ .

(س) وَمِنْهُ حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ [لَيْسَ فِي جَمَلِ طَاعِنَةٍ صَدَقَةٌ] إِنْ رُوِيَ
بِالإِضَافَةِ فَالطُّعْنُ الْمَرْأَةُ وَإِنْ رُوِيَ بِالتَّوْنِ فَهُوَ الْجَمَلُ الَّذِي يُطْعَنُ عَلَيْهِ وَالتَّاءُ
فِيهِ لِلْمُبَالَغَةِ . وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُهَا فِي الْحَدِيثِ